

# الشقاوة

اجتمعت هذه القيد: العلم، المسائل الخلافية الاجتهادية، بدل الوسع في الوصول إلى القول الصحيح إذا اجتمعت هذه فلـا إنكار وإنما السبيل بيان القول الراوح، والرد على آدلة المخالف، دون أن نعيشه ولذا إنما لم أعتبر على من مثل وإنما سقطت الحجج، وبقيت الشبه، ومدح أصحاب المذاهب الصيفية، أما عن مسألة الخطأ بين مسح الوجه في الصلاة، وخارجها، التي رمانى بها الكاتب، فإن الخطأ جاء من فهمه، إذ المسالة واحدة، والدليل عليها واحد، فحيث عمر عام خارج الصلاة، وداخلها، ولا مخصص لها، فالتفريق بين داخل الصلاة وخارجها في مسح الوجه باليدين، جهل بدللات التصوّص الشرعية ولذا فإن من استحبها في الص بعد دعاء القنوت استدل بحديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ولم يعقب عليه ذلك.

هذا بعض ما شطط فيه المالكي، وليس الأفضل تعقب كلامه كله في مثل هذا المقام.

**عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم**

**المهد العالي للقضاء**

بفهمه الذي أتي تقولت عليهم ولقد جزء قلمه - وهو الحمد - إلى سيادة كلامهم، فظهور عواره، وافتضح أمره، نقل عن الذهبي قوله (لكن شأن الطالب أن يدرس أولاً مصنفًا في الفقه، فإذا حفظه بحثه، وطالع الشرح)، فهذا ما قررته، وهذا ما قرره الذهبي: يرى أن شأن - أي دين - الطالب أن يحفظ متن فقهياً أول طلبه للعلم، ويعلمون أن الذهبي يعني بالمعنى الفقهي ما كان من متون فقه الأئمة الأربع، إذ لا يوجد في زمنه فقه لأهل السنة غير فقههم، فهو مؤهّل إنما على القراء، أم أنت فعلت ذلك؟

أما كلام ابن الجوزي فقد نقله المالكي فقال: (ثم ليقبل على الفقه كلينظر في المذهب) فهنا الشاهد وهو أن ابن الجوزي يحث على التذهب، وإلا لما قال للطالب: (ثم ليقبل) فهو أنا تقولت على ابن الجوزي ما لم يقل، أم أنت دللت على القراء؟ ثم لم يذهب من المالكي كلامي على مسألة (الإنكار) وإنما أوضحها له فاقول: نعم لا يتعارض على عالم - وهذا قيده - أخذ بالقول المرجوح عندنا - وهذا قيده ثان - بعد أن تبين له صحته - وهذا قيده ثالث - فإذا

مبدأ، فاحلقه كله، أودعه كله، أما كونه تجوز قليل الدفع فيما تحب، وتمتنعها فيما لا تحب، فهذا تغريق بين المتقاعلات، وجمع بين المتناقضات.

وأخيراً أنتصر المالكي بأن يصرف همه للتحصيل العلمي، واحترام علماء الأمة

أما عن مقابل المالكي في عدد «اليمامة»، ١١٩٠، فقد أساء، وتعدى، وظلم، قلب الحقائق، إذ لم يجد متذوّحة سوى هذا القلب.

ف哉 نقل هذا الرجل عنني فقال: (ولا يخرج عما قرر الإمام أحمد في مسائله) هكذا يتبرأ عبارتي ولم يكملها، وأخرها يقطع عليه الطريق، إذ جاء في آخرها: (أو خرجه الأصحاب) فانا لم أزعم أن كل ما في الزاد قد قرر الإمام أحمد، بل هناك مسائل قررها أصحابه. فعل هذا لا قيمة لسيطرتك في الرد، ولقد فهم المالكي أن قولي في ضرورةربط الطالب بمذهب من المذاهب الأربعة في أول الأمر (كما قرر ذلك المحققون من العلماء قولًا وعملاً) أن من ضربتهم مثلاً قد نصوا على هذه العبارة بحروفها، ولذا لما رجع إلى قولهما: لم يجد هذه العبارة، ففهم

بعد الدعاء، وقد قال المالكي: إن هذا بدعة.

أقول: يا مالكي ألم تمدح الأن كتاب (سبيل السلام)، ألم انقل لك عنه برقم الصفحة والجزء أنه قرر هذه البدعة في منظورك وقال: إنها مشروعه، فعلام التناقض؟! ليس العدل من صفات المؤمنين؟

الم تمدح كتاب (سبيل الأوطان) وهو من القاتلين بعدم وجوب ركاة الحلي، وتذمّم كتاب (الزاد) لأنه قال بعد وجوب ركاة الحلي؛ليس هذا عن التناقض يا شهود الله في أرضه ولا أرضي لنفسي أن تنزل منزلة هذا الرجل: فانتبع ما في الكتابين من المخالفات - على قاعدةه - ومن البدع، ليظهر للناس أن الرجل مضطرب لا قاعدة له.

وبالمناسبة - لا يفوتنـي - إن اتبـه على قوله عن كتاب «سبيل السلام»: فقد أورد أكثر من الف ومائتي حديث صحيح، فمن أين له هذا الحكم، إن كان من عنده، فلا قبول إلا ببيته، وإن كان اعتمد على من صلح هذه الأحاديث من العلماء، فانا أقطع أن جلـها مما تتزور في تصحيـه، فهـلا عرفـ من صـحـ وضعـ قـرـرـهـ، واجـتهـادـهـ، أمـ أـنـهـ تعـصـبـ لـنـ صـحـ دونـ منـ ضـعـفـ كما تعـصـبـ لـخـالـفـ اـجـتهـادـهـ.

اجـتهـادـ صـاحـبـ (الزادـ)ـ علىـ آنـهـ قدـ خـاطـ بـينـ (سبـيلـ السـلامـ)ـ وـ (بلـوغـ المـرامـ)ـ وـ لـقدـ تـفـوهـ هـذاـ المـالـكـيـ بـكلـمـةـ لـوـ تـأـمـلـهـاـ، لـمـ دـخـلـ فـيـ هـذـاـ النـقـ

المـظـلـمـ، وـ الـمـغـارـةـ الـمـوـحـشـةـ. قـالـ عنـ الكـتـبـ الـتـيـ اوـصـيـ بـهـاـ: (وـهـذـهـ كـتـبـ لـيـسـ مـعـصـومـةـ)ـ فـاـنـ دـاـمـ أـنـ هـذـهـ الكـتـبـ لـيـسـ مـعـصـومـةـ: فـالـزـادـ أـيـضاـ لـيـسـ بـمـعـصـومـ، وـهـذـاـ مـنـ الـحـيـفـ عـلـىـ كـتـبـ أـهـلـ الـعـلـمـ، حـيـثـ آنـكـ اـعـتـدـتـ لـنـظـيـرـاتـ أوـ نـمـتـ نـظـيـرـهـ.

(يـقـضـيـ عـلـىـ الـمرـءـ فـيـ أـيـامـ مـحـنـتـهـ)ـ حـتـىـ يـرـىـ حـسـنـاـ مـاـ لـيـسـ بـالـحـسـنـ)ـ وـاـنـاـ جـازـمـ أـنـ المـالـكـيـ لـوـ نـظـرـ فـيـ هـذـهـ الـكـتـبـ الـتـيـ مـدـحـهـاـ، بـمـثـلـ نـظـرـ إـلـيـ (الـزادـ)ـ لـنـسـفـهـاـ مـنـ قـوـاعـدـهـاـ، وـلـمـ بـقـيـ لـلـمـسـلـمـينـ كـتـبـ يـقـتـرـخـونـ بـهـ.

تمـ قـالـ المـالـكـيـ (لـكـ الـبدـعـ فـيـهـ)ـ أـنـ وـجـدـتـ قـلـيـلـةـ جـداـ، وـقـدـ لـأـتـوـجـدـ

سـبـحـانـ اللهـ!ـ مـاـ أـسـكـرـ كـثـيرـهـ فـمـاـ الـكـفـ مـنـهـ حـرـامـ، فـإـذـاـ كـنـتـ صـاحـبـ

## لن تزال العلم إلا بستة

### ●● الحمد لله وبعد..

لقد اطّلعت على ما كتبه من لقنته مجلة «اليمامة» بالاستاذ، وهو الطالب حسن المالكي، في العدد ١١٨٦ - ١١٨٧ فيما يتعلق بالموضوع الذي دار الحوار فيه بين فضيلة الشيخ الدكتور صالح الفوزان - والدكتور الحامد، وإن مما دفعني إلى التدخل هو جرأة الطالب حسن الذي هو أحد طلبة كلية الدعوة والاعلام حيث أنه طعن في تراث تركته الأمة لابنائها لكي يقوموا بتاسيس أنفسهم عليه فاقول والله المستعان.

١- إن هذه المختصرات التي طعنت

فيها إنما هي تعتبر مدخلاً لكتب المذهب لكي يستطيع الطالب تأصيل نفسه وتقوية شراعه لكي يتمكن من خوض غمار هذا البحر وهو العلم.

٢- لقد اثنى على كتاب الزاد علماء أجلاء علموا مكانة هذا الكتاب بعد قراءتهم له ومعرفتهم بأهميته، أخذوا العلم من أفواه علماء ولم يأخذوه عن طريق الكتب فقط ومنهم الشيخ سليمان بن عبد الرحمن بن حمدان والشيخ السعدي وغيرهما.

انظر الآلية البهية في كيفية الاستفادة من الكتب الحنبلية من ٢٦.

٣- إن هذا الكتاب الذي يطالب

الآخرين هؤلاء الله بتغييرها فقد فاته أن العلماء الموجودين الآن هم من تعلموا وترجعوا عن طريق هذه المناهج ومنهم من ينقل حسن آرائهم.

٤- أما بالنسبة للمسائل التي ذكرها فإن جل ما ذكره من المسائل إنما هو